

الرقم: ٤٥/٤.١/٩/١٨

التاريخ: 2021/1/١١

الموافق: 27 جمادى الأولى/1442

تعميم

رقم (5)

السادة أعضاء بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أشير إلى قيام بورصة عمان بتحديث قاعدة البيانات الخاصة بشركات الوساطة العاملة لديها بشكل دوري، واستناداً إلى أحكام المادة (19) من نظام العضوية في شركة بورصة عمان لسنة 2018.

أرجو التكرم بتعبئة نموذج "تحديث معلومات الوسطاء" المتوفر ضمن "نماذج بورصة عمان" على نظام الإفصاح الإلكتروني XBRL، والذي يحتوي على المعلومات العامة المتعلقة بشركات الوساطة الأعضاء وموظفيها وإدارتها خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخه، وتزويدنا بأية تغييرات تطرأ على المعلومات الواردة في حال حدوثها.

كما أرجو التأكيد على ضرورة تزويد البورصة بالبيانات والمعلومات المطلوبة بموجب المادة (20) من نظام العضوية في شركة بورصة عمان والمرفقة طياً، وذلك وفقاً للأوقات المحددة في المادة المذكورة. شاكراً لكم حسن تعاونكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،



مازن نجيب الزحائفي
المدير التنفيذي

* مرفق: البيانات التي يتوجب على الوسيط تزويد البورصة بها.

* نسخة: هيئة الأوراق المالية.

البيانات التي يتوجب على الوسيط تزويد البورصة بها وفقاً لأحكام المادة (20) من نظام
العضوية في شركة بورصة عمان لسنة 2018

أ- على العضو أن يقدم إلى البورصة التقارير الدورية التالية:-

1. تقرير سنوي يتضمن البيانات المالية للعضو مدققة من مدقق حساباته خلال تسعين يوماً
من تاريخ انتهاء سنته المالية.

2. تقرير نصف سنوي يتضمن البيانات المالية للعضو مراجعة من قبل مدقق حساباته خلال
ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء نصف سنته المالية.

ب- على العضو إعلام البورصة فور حدوث أي من الأمور التالية:-

1. أي تغيير على البيانات الواردة في طلب العضوية المشار إليها في المادتين (4،5) من هذا
النظام.

2. أي وقائع أو ظروف أو تغييرات يكون من شأنها التأثير في الشكل أو التنظيم القانوني
للعضو أو أنشطة التداول الخاصة به في البورصة بما في ذلك الأحداث الخاصة بعملية
الاندماج أو إعادة الهيكلة أو تغيير الإسم أو تغيير الإدارة أو غير ذلك من الأمور الأخرى
التي يكون العضو طرفاً فيها.

3. ظهور بوادر أي حالة تعثر أو تصفية أعمال أو أي عمل مشابه بما في ذلك حالات التسوية
الودية التي يخضع العضو لها أو يكون طرفاً فيها.

4. تعيين أو انتهاء عمل أي من موظفين العضو ممن لهم علاقة بالنشاط المتعلق بالأوراق
المالية.

5. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين وأي تغيير يطرأ على تشكيل أي منهما.

6. أي قرارات متعلقة بزيادة رأس ماله أو تخفيضه.

7. أي قرارات متعلقة بتصفيته أو إفلاسه أو تعيين قيم عليه.

8. أي دعاوى مرفوعة عليه سواء كانت ناشئة عن تعامله بالأوراق المالية أو التي لها تأثير
هام على وضعه المالي، وعليه تزويد البورصة بالقرارات الصادرة بخصوص هذه
الدعاوى.

9. أي حادث أو واقعة تؤدي إلى تأثير جوهري على وضعه المالي.